

تصدر عن وزارة شؤون الإعلام

مملكة البحرين

المراسلات

المشرف العام

الجريدة الرسمية

وزارة شؤون الإعلام

فاكس: 17681493-00973

ص. ب 26005

المنامة-مملكة البحرين

البريد الإلكتروني:

officialgazette@iaa.gov.bh

الاشتراكات

قسم التوزيع

وزارة شؤون الإعلام

فاكس: 00973 17871731-

ص. ب: 253

المنامة-مملكة البحرين

الإدارة العامة للإعلام

محتويات العدد

- أمر ملكي رقم (١٤) لسنة ٢٠١٩ بمنح وسام ٥
- قانون رقم (١) لسنة ٢٠١٩ بتعديل المادة (١٤) من المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠١٥
- بشأن المؤسسات الصحية الخاصة ٦
- قرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٩ بتعديل المادة الأولى من القرار رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦
- بشأن بعض الرسوم المفروضة لدى هيئة تنظيم سوق العمل ٧
- قرار رقم (٣) لسنة ٢٠١٩ بتعديل المادة (٢) من القرار رقم (٣١) لسنة ٢٠١٤
- بشأن بعض الرسوم المفروضة لدى هيئة تنظيم سوق العمل ٨
- قرار رقم (٨) لسنة ٢٠١٩ بتعيين نائب مدير عام ومدراء في وزارة الداخلية ٩
- قرار رقم (٩) لسنة ٢٠١٩ بتعيين مدير بشئون الجمارك في وزارة الداخلية ١١
- قرار رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩ بنقل مدير إلى المُنسَقِيَّة العامة للمحافظات في وزارة الداخلية ١٢
- قرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٩ بتعيين مدير في المحافظة الشمالية ١٣
- قرار رقم (٤) لسنة ٢٠١٩ بإنشاء دوائر تجارية بالمحاكم وتحديد اختصاصاتها ١٤
- قرار رقم (١٧) لسنة ٢٠١٩ بشأن الترخيص بإنشاء وتشغيل مركز التأهيل المنزلي ١٦
- قرار رقم (١٩) لسنة ٢٠١٩ بشأن تجديد مدة عضوية المجلس المركزي للرقابة الشرعية ١٧
- قرار رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٩ بشأن منح ترخيص لشركة لـ (شركة مبادرة ذ.م.م) ١٨
- قرار رقم (٢١) لسنة ٢٠١٩ بشأن تعديل الترخيص الممنوح
- لشركة أيس الأمريكية للتأمين - فرع شركة أجنبية ١٩
- إعلانات مركز المستثمرين ٢٠
- استدراك ٣٢

أمر ملكي رقم (١٤) لسنة ٢٠١٩
بمنح وسام

نحن حمد بن عيسى آل خليفة
ملك مملكة البحرين.
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى المرسوم بقانون رقم (١٩) لسنة ١٩٧٦ في شأن الأوسمة وتعديلاته،

أمرنا بالآتي:

المادة الأولى

يُمنح اللواء محمد قطامي محمد الكبيسي وسام البحرين من الدرجة الأولى.

المادة الثانية

يُعمل بهذا الأمر من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ
الموافق: ٦ مارس ٢٠١٩م

قانون رقم (١) لسنة ٢٠١٩
بتعديل المادة (١٤) من المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠١٥
بشأن المؤسسات الصحية الخاصة

نحن حمد بن عيسى آل خليفة
ملك مملكة البحرين.
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠١٥ بشأن المؤسسات الصحية الخاصة،
أقر مجلس الشورى ومجلس النواب القانون الآتي نصّه، وقد صدّقنا عليه وأصدرناه:

المادة الأولى

تُضاف فقرة ثانية إلى البند (أ) من المادة (١٤) من المرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠١٥ بشأن المؤسسات الصحية الخاصة، نصها الآتي:
" مادة (١٤) بند (أ) فقرة ثانية:
وتكون الأولوية في توظيف العاملين في المؤسسات الصحية الخاصة للأطباء والفنيين والمرضى البحرينيين الحاصلين على المؤهلات والخبرة اللازمة، وتُستثنى من ذلك الوظائف التي تتطلب خبرة تخصصية نادرة وغير متوفرة".

المادة الثانية

على المؤسسة الصحية الخاصة توفيق أوضاعها طبقاً لأحكام هذا القانون بعد انتهاء العقود المبرمة مع الأطباء والفنيين والمرضى غير البحرينيين.

المادة الثالثة

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ أحكام هذا القانون، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ: ٢٨ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ
الموافق: ٥ مارس ٢٠١٩م

**قرار رقم (٢) لسنة ٢٠١٩
بتعديل المادة الأولى من القرار رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦
بشأن بعض الرسوم المفروضة لدى هيئة تنظيم سوق العمل**

رئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على القرار رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦ بشأن بعض الرسوم المفروضة لدى هيئة تنظيم سوق العمل،
وبناءً على عرض وزير العمل والتنمية الاجتماعية، رئيس مجلس إدارة هيئة تنظيم سوق العمل،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة الأولى من القرار رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٦ بشأن بعض الرسوم المفروضة لدى هيئة تنظيم سوق العمل، النص الآتي:
"يُحتسب رسم اختياري قدره خمسمائة دينار يُضاف إلى رسم إصدار أي تصريح عمل أو تجديده، يصدر أو يُجدد لمدة سنتين خارج نسبة البحرنة المقررة، ولا يسري هذا الرسم الإضافي على من التزم بنسبة البحرنة المقررة".

المادة الثانية

على وزير العمل والتنمية الاجتماعية، رئيس مجلس إدارة هيئة تنظيم سوق العمل، وكافة الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء

خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ

الموافق: ٦ مارس ٢٠١٩م

قرار رقم (٣) لسنة ٢٠١٩
بتعديل المادة (٢) من القرار رقم (٣١) لسنة ٢٠١٤
بشأن بعض الرسوم المفروضة لدى هيئة تنظيم سوق العمل

رئيس مجلس الوزراء:

بعد الاطلاع على القرار رقم (٣١) لسنة ٢٠١٤ بشأن بعض الرسوم المفروضة لدى هيئة تنظيم سوق العمل،
وبناءً على عرض وزير العمل والتنمية الاجتماعية، رئيس مجلس إدارة هيئة تنظيم سوق العمل،
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُستبدل بنص المادة (٢) من القرار رقم (٣١) لسنة ٢٠١٤ بشأن بعض الرسوم المفروضة لدى هيئة تنظيم سوق العمل، النص الآتي:
"مادة (٢):

يُحدّد الرسم المستحق على صاحب العمل الأجنبي لإصدار تصريح مزاولة نشاط مهني أو تجديده بمبلغ (٥٠٠) خمسمائة دينار، ويشمل الرسوم المتعلقة بتصريح مزاولة صاحب العمل الأجنبي للنشاط المهني، وتأشيرة عدم الممانعة والدخول للمملكة، ورخصة الإقامة، وتأشيرة العودة، والفحص الطبي، وبطاقة الهوية."

المادة الثانية

على وزير العمل والتنمية الاجتماعية، رئيس مجلس إدارة هيئة تنظيم سوق العمل وكافة الجهات المعنية، تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

رئيس مجلس الوزراء

خليفة بن سلمان آل خليفة

صدر بتاريخ: ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ
الموافق: ٦ مارس ٢٠١٩م

قرار رقم (٨) لسنة ٢٠١٩ بتعيين نائب مدير عام ومدراء في وزارة الداخلية

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء، رئيس مجلس الخدمة المدنية:
بعد الاطلاع على قانون قوات الأمن العام، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٨٢،
وتعديلاته،
وعلى الأمر الملكي رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٨ بتكليف النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء
بتطوير أداء أجهزة السلطة التنفيذية،
وعلى المرسوم رقم (٦٩) لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم وزارة الداخلية، وتعديلاته،
وعلى القرار رقم (٣١) لسنة ٢٠١٣ بتعيين مدراء في وزارة الداخلية،
وبناءً على عرض وزير الداخلية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعيّن العقيد رائد علي المعيلي نائب مدير عام في وزارة الداخلية.

المادة الثانية

يُعيّن السادة التالية أسماؤهم مدراء في وزارة الداخلية:

١. المقدم راشد يحيى الباكر
٢. المقدم محمد علي النعيمي
٣. المقدم محمد سالم الرميحي
٤. المقدم نايف ماجد الماجد
٥. الرائد سلمان إبراهيم جبارة البوفلاح
٦. الرائد محمد علي الشيخ
٧. الرائد عبدالله صباح الدوسري
٨. الرائد فواز عبدالحميد العمادي

المادة الثالثة

يتولى وزير الداخلية تسكين نائب المدير العام والمدراء المذكورين في المادتين الأولى

والثانية من هذا القرار، في الإدارات الشاغرة بوزارة الداخلية، وفق مهام ومسئوليات كل إدارة والاشتراطات اللازمة فيمن يشغلها، وبمراعاة مؤهلات وخبرة كل منهم.

المادة الرابعة

على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، ويُشر في الجريدة الرسمية.

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء

سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٣٠ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ
الموافق: ٧ مارس ٢٠١٩م

قرار رقم (٩) لسنة ٢٠١٩ بتعيين مدير بشئون الجمارك في وزارة الداخلية

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء، رئيس مجلس الخدمة المدنية:
وعلى قانون الخدمة المدنية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، المعدل
بالمرسوم بقانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٤، ولائحته التنفيذية، الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة
٢٠١٢، وتعديلاتها،
وعلى الأمر الملكي رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٨ بتكليف النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء
بتطوير أداء أجهزة السلطة التنفيذية،
وعلى المرسوم رقم (٦٩) لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم وزارة الداخلية، وتعديلاته،
وبناءً على عرض وزير الداخلية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعيّن السيد حمد أحمد بوحجي مديراً لإدارة الموارد المالية بشئون الجمارك في وزارة
الداخلية.

المادة الثانية

على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، ويُشر في الجريدة
الرسمية.

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٣٠ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ
الموافق: ٧ مارس ٢٠١٩م

قرار رقم (١٠) لسنة ٢٠١٩**بنقل مدير إلى المُنسَّقِيَّة العامة للمحافظات في وزارة الداخلية**

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء، رئيس مجلس الخدمة المدنية: بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام المحافظات، وتعديلاته، وعلى قانون الخدمة المدنية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٤، ولائحته التنفيذية، الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢ وتعديلاتها، وعلى الأمر الملكي رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٨ بتكليف النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء بتطوير أداء أجهزة السلطة التنفيذية، وعلى المرسوم رقم (٦٩) لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم وزارة الداخلية، وتعديلاته، وعلى القرار رقم (٥٩) لسنة ٢٠١٦ بتعيين مدير في المحافظة الجنوبية، وبناءً على عرض وزير الداخلية،

قرر الآتي:**المادة الأولى**

تُنقَل السيدة خلود عبدالله خليفة حمادة مدير إدارة الموارد البشرية والمالية في المحافظة الجنوبية لتكون مديراً لإدارة الموارد البشرية والمالية بالمُنسَّقِيَّة العامة للمحافظات.

المادة الثانية

على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء

سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٣٠ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ

الموافق: ٧ مارس ٢٠١٩م

قرار رقم (١١) لسنة ٢٠١٩ بتعيين مدير في المحافظة الشمالية

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء، رئيس مجلس الخدمة المدنية: بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٢ بشأن نظام المحافظات، وتعديلاته، وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٠، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٦٩) لسنة ٢٠١٤، ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم (٥١) لسنة ٢٠١٢، وتعديلاتها، وعلى الأمر الملكي رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٨ بتكليف النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء بتطوير أداء أجهزة السلطة التنفيذية، وعلى المرسوم رقم (٦٩) لسنة ٢٠٠٤ بإعادة تنظيم وزارة الداخلية، وتعديلاته، وبناءً على عرض وزير الداخلية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

يُعيّن السيد محمد زيد عبدالله الزايد مديراً لإدارة البرامج الاجتماعية وشئون المجتمع في المحافظة الشمالية.

المادة الثانية

على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية.

النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء

سلمان بن حمد آل خليفة

صدر بتاريخ: ٣٠ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ
الموافق: ٧ مارس ٢٠١٩م

المجلس الأعلى للقضاء

قرار رقم (٤) لسنة ٢٠١٩ بإنشاء دوائر تجارية بالمحاكم وتحديد اختصاصاتها

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء، ورئيس محكمة التمييز:
بعد الاطلاع على قانون المرافعات المدنية والتجارية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (١٢) لسنة ١٩٧١ وتعديلاته،
وعلى قانون التجارة الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٧) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته،
وعلى قانون محكمة التمييز، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٨) لسنة ١٩٨٩ وتعديلاته،
وعلى قانون الشركات التجارية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٢١) لسنة ٢٠٠١ وتعديلاته،
وعلى قانون السلطة القضائية، الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠٢ وتعديلاته،
وعلى قانون مصرف البحرين المركزي، الصادر بالقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته،
وعلى المرسوم بقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٩ بشأن غرفة البحرين لتسوية المنازعات الاقتصادية والمالية والاستثمارية، المعدل بالمرسوم بقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠١٤،
وعلى قانون إيجار العقارات، الصادر بالقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٤،
وعلى القانون رقم (٩) لسنة ٢٠١٥ بإصدار قانون التحكيم،
وعلى قانون تنظيم القطاع العقاري، الصادر بالقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٧،
وبعد موافقة المجلس الأعلى للقضاء،

قرر الآتي:

المادة الأولى

تُشأ دوائر تجارية بالمحاكم بجميع درجاتها، تختص بنظر المنازعات التجارية المنصوص عليها في المادة الثانية من هذا القرار، وتخصّص محكمة لتنفيذ الأحكام الصادرة عنها.

المادة الثانية

تختص الدوائر بنظر المنازعات التجارية الآتية:

أ- الدعاوى التي يكون طرفها من الشركات التجارية.

ب- الدعاوى التي يكون أحد طرفيها من الشركات الأجنبية.

ج- الدعاوى التي يكون أحد طرفيها شركة تأمين أو بنك تجاري أو مؤسسة أو شركة مالية أو مصرفية مرخّص لها بموجب أحكام قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية، الصادر بالقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته، عدا الدعاوى التي تُرفع من

- المضرور وفقاً لأحكام المرسوم بقانون رقم (٣) لسنة ١٩٨٧ في شأن التأمين الإجباري عن المسؤولية المدنية الناشئة عن حوادث المركبات.
- د- الدعاوى المتعلقة بإعادة التنظيم والإفلاس.
- هـ- الدعاوى المتعلقة بحل وتصفية الشركات التجارية.
- و- الدعاوى المتعلقة بالعقود التجارية بين الشركات التجارية بشأن بيع وتوريد البضائع.
- ز- الدعاوى المتعلقة بالأسهم والسندات وغيرها من الأوراق المالية.
- ح- الدعاوى المتعلقة بالأوراق التجارية.
- ط- الدعاوى المتعلقة بالعلامات والوكالات التجارية وحقوق الملكية الفكرية .
- ي- الدعاوى المتعلقة بالتحكيم أو الوساطة في العقود التجارية.
- ك- الدعاوى المتعلقة بعقود النقل والمنازعات البحرية والجوية.
- ل- الدعاوى المتعلقة بتعثر أو توقف مشروع البيع على الخريطة طبقاً لأحكام المادة (٣٣) من قانون تنظيم القطاع العقاري، الصادر بالقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٧.

المادة الثالثة

لا تُخلُّ أحكام المادة السابقة بالاختصاصات المعقودة لغرفة البحرين لتسوية المنازعات طبقاً لأحكام المرسوم بقانون رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٩ المشار إليه، أو بالاختصاصات المعقودة للجنة المنازعات الإيجارية طبقاً لأحكام قانون إيجار العقارات، الصادر بالقانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠١٤، أو بالاختصاصات المعقودة للدائرة الإدارية بالمحكمة الكبرى المدنية طبقاً لأحكام قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم بقانون رقم (٤٢) لسنة ٢٠٠٢، أو غيرها من الاختصاصات المعقودة بموجب نص قانوني خاص لدائرة أو جهة أو هيئة ذات اختصاص قضائي.

المادة الرابعة

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء

رئيس محكمة التمييز

المستشار عبدالله بن حسن البوعينين

صدر بتاريخ: ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ

الموافق: ٦ مارس ٢٠١٩م

وزارة العمل والتنمية الاجتماعية

قرار رقم (١٧) لسنة ٢٠١٩
بشأن الترخيص بإنشاء وتشغيل مركز التأهيل المنزلي

وزير العمل والتنمية الاجتماعية:

بعد الاطلاع على القانون رقم (٧٤) لسنة ٢٠٠٦ بشأن رعاية وتأهيل وتشغيل ذوي الإعاقة وتعديلاته،

وعلى القرار رقم (١٢) لسنة ١٩٩٢ بشأن الترخيص بتسجيل (جمعية البحرين لرعاية المتخلفين عقليا)،

وعلى القرار رقم (٦) لسنة ١٩٩٦ بتسمية (جمعية البحرين للتخلف العقلي)،
وعلى القرار رقم (٨) لسنة ٢٠١١ بشأن تعديل النظام الأساسي لـ (جمعية البحرين للتخلف العقلي)،

وعلى القرار رقم (٦٤) لسنة ٢٠١٠ بشأن شروط وإجراءات الترخيص بإنشاء وتشغيل مراكز ومعاهد التأهيل ودور الرعاية والإيواء والورش الخاصة بالأشخاص ذوي الإعاقة، المعدل بالقرار رقم (٨٣) لسنة ٢٠١٧،

وبناءً على عرض الوكيل المساعد للرعاية والتأهيل الاجتماعي،

قرر الآتي:

المادة الاولى

يرخص للجمعية البحرينية للإعاقة الذهنية والتوحد بإنشاء وتشغيل مركز التأهيل المنزلي لمدة سنتين تحت قيد رقم (١/م ت أ/٢٠١٩).

المادة الثانية

على وكيل الوزارة تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

وزير العمل والتنمية الاجتماعية

جميل بن محمد علي حميدان

صدر بتاريخ: ٢١ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ

الموافق: ٢٦ فبراير ٢٠١٩م

مصرف البحرين المركزي

قرار رقم (١٩) لسنة ٢٠١٩

بشأن تجديد مدة عضوية المجلس المركزي للرقابة الشرعية

محافظ مصرف البحرين المركزي:

بعد الاطلاع على قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية، الصادر بالقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته، وعلى القرار رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٥ بإنشاء مجلس مركزي للرقابة الشرعية، وعلى الأخص المادة (٧) منه، وعلى القرار رقم (٣) لسنة ٢٠١٦ بشأن تشكيل مجلس مركزي للرقابة الشرعية،

قرر الآتي:

المادة الأولى

تجدد مدة عضوية أعضاء المجلس المركزي للرقابة الشرعية لمدة ثلاث سنوات، تبدأ من اليوم التالي لتاريخ انتهاء المدة السابقة.

المادة الثانية

على جميع الإدارات المعنية في المصرف تنفيذ هذا القرار، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

محافظ مصرف البحرين المركزي

رشيد محمد المعراج

صدر بتاريخ: ٢٨ جمادي الآخرة ١٤٤٠هـ
الموافق: ٥ مارس ٢٠١٩م

مصرف البحرين المركزي

قرار رقم (٢٠) لسنة ٢٠١٩

بشأن منح ترخيص لشركة لـ (شركة مبادرة ذ.م.م)

محافظ مصرف البحرين المركزي:

بعد الاطلاع على قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية، الصادر بالقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته.
وعلى اللائحة رقم (١) لسنة ٢٠٠٧ بشأن الخدّات الخاضعة لرقابة مصرف البحرين المركزي وتعديلاتها،
وعلى القرار رقم (٣٣) لسنة ٢٠١٨ بشأن شروط وإجراءات الترخيص بمزاولة نشاط أمين العُدة.
وبناءً على توصية لجنة التراخيص،

قرر الآتي:

مادة (١)

تُمنح (شركة مبادرة ذ م م) ترخيص أمين العُدة - الفئة (ب).

مادة (٢)

يُعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره، ويُشر في الجريدة الرسمية.

محافظ مصرف البحرين المركزي

رشيد محمد المعراج

صدر بتاريخ: ٢٩ جمادي الآخرة ١٤٤٠هـ

الموافق: ٦ مارس ٢٠١٩م

مصرف البحرين المركزي

قرار رقم (٢١) لسنة ٢٠١٩
بشأن تعديل الترخيص الممنوح
لشركة آيس الأمريكية للتأمين - فرع شركة أجنبية

محافظ مصرف البحرين المركزي:
بعد الاطلاع على قانون مصرف البحرين المركزي والمؤسسات المالية، الصادر بالقانون رقم (٦٤) لسنة ٢٠٠٦ وتعديلاته، وبناءً على توصية المدير التنفيذي لرقابة المؤسسات المالية بتعديل الترخيص الممنوح للشركة المذكورة، وذلك لتوقفها عن مزاوله النشاط المرخص به بقرار من المكتب الرئيسي للشركة بتاريخ ١٣ ديسمبر ٢٠١٨،

قرر الآتي:

مادة (١)

يعدل الترخيص الممنوح لشركة آيس الأمريكية للتأمين - فرع شركة أجنبية، المسجل في السجل التجاري تحت رقم ١-٦٦٣١٥، وذلك بأن يقيد هذا الترخيص لخدمة العملاء الحاليين، ولا يجوز للشركة ممارسة أية أعمال جديدة.

مادة (٢)

على الإدارات المعنية بمصرف البحرين المركزي تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

محافظ مصرف البحرين المركزي

رشيد محمد المعراج

صدر بتاريخ: ٢٩ جمادى الآخرة ١٤٤٠هـ
الموافق: ٦ مارس ٢٠١٩م

وزارة الصناعة والتجارة والسياحة

إعلانات مركز المستثمرين

إعلان رقم (١٧٨) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية

إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدمت إليه السيدة/ فتحية خليل إبراهيم علي الحلال، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مقاولات الخليل)، المسجلة بموجب القيد رقم ٢٩٦٨٠، طالبة تحويل الفرع الثاني من المؤسسة إلى شركة الشخص الواحد وتسجل باسم المالكة نفسها، ويصبح اسمها التجاري (شركة عقارات الخليل ش.ش.و)، وبرأسمال مقداره ١٠,٠٠٠ (ألف) دينار بحريني. فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيدة والمبررة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٧٩) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة

إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه مالكو الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (أنوار الخليج العقارية ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٨٢٠٩٧-١، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ٢٠,٠٠٠ (عشرون ألف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة للسيد / طائل صالح محمد قايد شاجرة.

إعلان رقم (١٨٠) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل شركة تضامن

إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه أصحاب شركة التضامن البحرينية التي تحمل اسم (ورشة الخليج لعلب المجوهرات)، المسجلة بموجب القيد رقم ٢٨٠٢٠، طالبين تغيير

الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، ورأسمال مقداره ٥,٠٠٠ (خمسـة آلاف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة لكل من: باسل محمد علي المديفع، وأسامة عبدالمهدي حسن المديفع.

إعلان رقم (١٨١) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل فرع من مؤسسة فردية إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه السيد/ عبدالرحمن محمد غريب الغريب، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (سكايب للمعدات الطبية)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٠٠٠٣، طالباً تحويل الفرع الخامس من المؤسسة المسمى (سكايب لحلول التلي مديسن) إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، ورأسمال مقداره ٥,٠٠٠ (خمسـة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: عبدالرحمن محمد غريب الغريب، وخالد محمود محمد الشرفاء، ونبيل محمود محمد الشرفاء. فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيدة والمبررة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل مؤسسة فردية إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه مكتب شركة (اي جودة للاستشارات ذ.م.م)، نيابةً عن المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (فاطمة إبراهيم الأنصاري للتصميم والتنفيذ)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٠١٠٣٧، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، ورأسمال مقداره ٥,٠٠٠ (خمسـة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة للسيدة/ فاطمة إبراهيم قمبر غلوم عبد الله الانصاري.

إعلان رقم (١٨٣) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل شركة الشخص الواحد إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه السيد/ محمد

عبدالقادر الأنصاري مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (الآينس مريتاييم كومباني ش.ش.و.إيه إم سي)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩١٧١٥، طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٥٠,٠٠٠ (خمسون ألف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة لكل من: سيد تنوير أحمد محمد طه أفندي، وSANTOSH MANOHAR JAGASIA.

إعلان رقم (١٨٤) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل شركة الشخص الواحد
إلى مؤسسة فردية

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدمت إليه السيدة/ جنان كامل محمد رسول المحمدي، مالكة شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (عالم التنمية للاستشارات الإدارية ش.ش.و.)، المسجلة بموجب القيد رقم ١١٢٥٩٦، طالبة تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى مؤسسة فردية، باسم المالكة نفسها، ومباشرتها إجراءات التحويل.

إعلان رقم (١٨٥) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل شركة الشخص الواحد
إلى شركة ذات مسؤولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه السيد/ صالح محمد علي الحبوشي، مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (الحبوشي العقارية ش.ش.و.)، المسجلة بموجب القيد رقم ٨٠٢٢٨، طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٢٥٠,٠٠٠ (مائتان وخمسون ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: صالح محمد علي الحبوشي، ومحمد صالح محمد الحبوشي.

إعلان رقم (١٨٦) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل شركة الشخص الواحد
إلى شركة ذات مسؤولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (مصنع الجزيرة للألمنيوم والزجاج ش.ش.و.)، المسجلة بموجب القيد رقم ٥٠٤٣٠،

طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٢٥٠،٠٠٠ (مائتان وخمسون ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: عبدالعزيز عبدالله محمد الموسى، وبدر عبدالعزيز عبدالله محمد الموسى.

إعلان رقم (١٨٧) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل فرعين من شركة الشخص الواحد إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (الفجر للطباعة والنشر ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ٨٨٤٢٥، طالباً تحويل الفرعين الأول والثاني من الشركة إلى شركة ذات مسئولية محدودة قائمة بذاتها، وبرأسمال مقداره ١٠،٠٠٠ (عشرة آلاف) دينار بحريني ورأسمال عيني، وتصبح مملوكة لكل من: إلهام سلطان سالم راشد الفارس، وشركة مطعم بايبلون ذ.م.م.

إعلان رقم (١٨٨) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه مالكو الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (مجرى المستقبل التجارية ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٢٣٥٩٦، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ١٠،٠٠٠ (عشرة آلاف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة للسيد / مازن بن ناصر بن إبراهيم الحقييل. فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيدة والمبررة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٨٩) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل مؤسسة فردية إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه السيد / مهدي سعيد

مهدي محمد، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (الأقمار الخارقة للتجارة)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٦٩١٤-٩، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة اسمها التجاري (شركة الأقمار الخارقة للتجارة ذ.م.م)، وبرأسمال مقداره ١٥,٠٠٠ (خمسة عشر ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: مهدي سعيد مهدي محمد، وSURESH CHANDRA GUPTA.

إعلان رقم (١٩٠) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه السيد / عادل محمد علي أميري، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (إكسس سيلابز للتجارة)، المسجلة بموجب القيد رقم ---، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ١٠,٠٠٠ (عشرة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: عادل محمد علي أميري، وعلي عادل محمد علي أميري، وصفاء عادل محمد علي أميري.

إعلان رقم (١٩١) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل شركة ذات مسئولية محدودة
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه الشركاء في الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (الأرض لخدمات حقول النفط ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٦٤٠٢، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ١٠,٠٠٠ (عشرة آلاف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة للسيد / RAMI AL OUDAT.

إعلان رقم (١٩٢) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه الشيخ خالد خليفة حمد آل خليفة، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (أسواق بيت أسيانا)، المسجلة بموجب القيد رقم

٩٢٢٠-٥، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ١٠،٠٠٠ (عشرة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: الشيخ خالد خليفة حمد آل خليفة، وشركة (كيو ماركس ذ.م.م).

إعلان رقم (١٩٣) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل مؤسسة فردية

إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه السيد/ عبدالله عبدالغفار عبدالله محمد، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (عبدالله عبدالغفار للهندسة)، المسجلة بموجب القيد رقم ١-٦٤٢٢٨، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد، وبرأسمال مقداره ٥،٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني، وتسجل باسم المالك نفسه.

إعلان رقم (١٩٤) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل شركة الشخص الواحد

إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه السيد/ صلاح يوسف عبدالرحمن إنجنير، مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (دلتا لخدمات الأمن ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٠٦٠٨٦، طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٥٠،٠٠٠ (خمسون ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: صلاح يوسف عبدالرحمن إنجنير، وعبدالله صلاح يوسف عبدالرحمن إنجنير، ومحمد صلاح يوسف عبدالرحمن إنجنير.

إعلان رقم (١٩٥) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل مؤسسة فردية

إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه السيد/ جمعة منصور عبدالوهاب حسن، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مكناس للأدوات الكهربائية)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٥٢٧٦، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال

مقداره ٥,٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: جمعة منصور عبدالوهاب حسن، و
.JIDESHU KANNOTH PUTHENPURAYIL

إعلان رقم (١٩٦) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل مؤسسة فردية

إلى شركة تضامن

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدمت إليه السيدة/ صفية عبدالنبي علي أحمد، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (الصالة الأولمبية)، المسجلة بموجب القيد رقم ٤٨٥٢٢، طالبة تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة تضامن، وبرأسمال مقداره ٢٠,٠٠٠ (عشرون ألف) دينار بحريني، وتصبح مملوكة لكل من: محمود حسن علي عبدالله علي، وعيسى علي عبدالله علي عيسى.

إعلان رقم (١٩٧) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل مؤسسة فردية

إلى شركة تضامن

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدمت إليه كوثر عدنان سلمان محمد سالم، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (قافلة الموسيقى للزيارات الدينية)، المسجلة بموجب القيد رقم ١١١٤٢٧، طالبة تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة تضامن، وبرأسمال مقداره ٢٠,٠٠٠ (عشرون ألف) دينار بحريني، وذلك بإدخال السيد/ فيصل حسن عبدالله علي شريكاً معها في الشركة. فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيدة والمبررة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (١٩٨) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل شركة مساهمة بحرينية مقفلة

إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه مؤسسو الشركة المساهمة البحرينية المقفلة التي تحمل اسم (مجمع دلمونيا للتطوير ش.م.ب مقفلة)، المسجلة بموجب القيد رقم

١-٨٨١٥٤، طالبين تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة، وبرأس مال مقداره ٢٣.٨٦٨.٧٨٤ ديناراً بحرينياً، وتكون مملوكة لكل من: شركة (العقارات الجنوبية ش.ش.و) لمالكها شركة (النخيل كابيتال ش.ش.و)، وشركة (مجمع البحرين للأسواق الحرة)، وشركة (النخيل للعقارات ذ.م.م).

إعلان رقم (١٩٩) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل مؤسسة فردية إلى شركة ذات مسؤولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه السيد / صلاح يوسف عبدالرحمن إنجنير، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (دلنا لأجهزة الأمن والسلامة ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ٦٩٤٤٣، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة، وبرأس مال مقداره ١٠,٠٠٠ (عشرة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: صلاح يوسف عبدالرحمن إنجنير، و محمد صلاح يوسف عبدالرحمن إنجنير، وعبدالله صلاح يوسف عبدالرحمن إنجنير.

إعلان رقم (٢٠٠) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل مؤسسة فردية إلى شركة ذات مسؤولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (مركز التشكيل العقاري)، المسجلة بموجب القيد رقم ٢-١٩٠٣٢، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة، وبرأس مال مقداره ٢,٠٠٠ (ألفين) دينار بحريني، وتصبح مملوكة لكل من: جمال سلمان علي عبد الوهاب الحسن، وطارق سلمان علي عبد الوهاب الحسن.

إعلان رقم (٢٠١) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل شركة الشخص الواحد إلى شركة تضامن

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه السيد / أحمد مصطفى سرميني صطوف، مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (سرميني العقارية ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ٩٦٤١٢، طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة تضامن

اسمها التجاري (شركة سرميني العقارية/ تضامن)، وبرأسمال عيني مقداره ٢٥٠,٠٠٠ (مائتان وخمسون ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: أحمد مصطفى سرميني صطوف، و MUSTAFA AHMAD .SARMINIMULAKABSATOUF

إعلان رقم (٢٠٢) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل مؤسسة فردية

إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه السيد/ مازن عبدالرحيم عبدالرحمن عبدالرحيم الغريب، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (أودا ديكور)، المسجلة بموجب القيد رقم ١١٦٧٩٥، طالباً تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسئولية محدودة، وبرأسمال مقداره ١٠,٠٠٠ (عشرة آلاف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: مازن عبدالرحيم عبدالرحمن عبدالرحيم الغريب، وفاطمة قاسم محمد يوسف فخرو، وسيركان كوني.

إعلان رقم (٢٠٣) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل شركة ذات مسئولة محدودة

إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه السيد/ طائل صالح محمد شاجر، مالك الشركة ذات المسئولية المحدودة التي تحمل اسم (أنوار الخليج العقارية ذ.م.م)، المسجلة بموجب القيد رقم ٨٢٠٩٧، طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد بعد تنازله عن كامل حصصه في الشركة للسيد/ صالح محسن صالح الصلاحي الذي يصبح هو المالك لها، وبرأسمال للشركة مقداره ٢٠,٠٠٠ (عشرون ألف) دينار بحريني.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيدة والمبررة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٢٠٤) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل مؤسسة فردية

إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه قد تقدمت إليه السيدة/ فاميده

بيجم غلام حسن نور محمد، مالكة المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (إنسيرون للمقاولات)، المسجلة بموجب القيد رقم ١١٧٤١٧، طالبة تغيير الشكل القانوني للمؤسسة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة، وبرأسمال مقداره ١،٠٠٠ (ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: فاميده بيجم غلام حسن نور محمد، و EARNEST SIMSON FERNANDES.

إعلان رقم (٢٠٥) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل شركة الشخص الواحد
إلى شركة ذات مسؤولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه السيد / محمد أحمد مُنْصَر، مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (الحاشدي للتطوير العقاري ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ٨٣٦٣٧، طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة، وبرأسمال مقداره ٢٥٠،٠٠٠ (مائتان وخمسون ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: محمد أحمد مُنْصَر الحاشدي، وعبدالله محمد أحمد الحاشدي.

إعلان رقم (٢٠٦) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل شركة الشخص الواحد
إلى شركة ذات مسؤولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه السيد / إبراهيم حسن علي سلطان، مالك شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (شمس الليل لأنشطة المكاتب الرئيسية أو الإدارية ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٠٨١٢٠-١، طالباً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى شركة ذات مسؤولية محدودة اسمها التجاري (شركة شمس الليل لأنشطة المكاتب الرئيسية أو الإدارية ذ.م.م)، وبرأسمال مقداره ١،٠٠٠ (ألف) دينار بحريني، وتكون مملوكة لكل من: إبراهيم حسن علي سلطان، و GEDAMNESH KEFEGN ZINABU.

إعلان رقم (٢٠٧) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل مؤسسة فردية
إلى شركة الشخص الواحد

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه السيد / هشام حسن

علي محمد بوهزاع، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (فيبرز لونج للتجارة العامة)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٠٤٣٢٣، معلناً تنازله عن المؤسسة وطالباً تغيير شكلها القانوني وذلك بتحويلها إلى شركة الشخص الواحد باسم السيد/ عبد الله بن عادل بن عبد الرحمن العمودي، وبرأس مال مقداره ٥,٠٠٠ (خمسة آلاف) دينار بحريني.

فعلى كل من لديه اعتراض التقدم باعتراضه إلى المركز المذكور مشفوعاً بالمستندات المؤيدة والمبررة للاعتراض خلال مدة أقصاها خمسة عشر يوم عمل من تاريخ نشر هذا الإعلان.

إعلان رقم (٢٠٨) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل فروع من مؤسسة فردية

إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه السيد/ مصطفى عبداللطيف عبدالله عبداللطيف، مالك المؤسسة الفردية التي تحمل اسم (زيرو بلس للتجارة)، المسجلة بموجب القيد رقم ٥٨٠٥٧، طالباً تحويل فروع المؤسسة أرقام (٢) و(٤) و(٥) إلى فروع بالشركة ذات المسئولية المحدودة المسجلة بموجب القيد رقم ٦٤٥٩٧.

إعلان رقم (٢٠٩) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل شركة الشخص الواحد

إلى مؤسسة فردية

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدمت إليه السيدة/ نجات علي أحمد الملا، مالكة شركة الشخص الواحد التي تحمل اسم (إيفوري بريدال كوتوري ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ١-١٢١٨٤١، طالبةً تغيير الشكل القانوني للشركة وذلك بتحويلها إلى مؤسسة فردية اسمها التجاري (إيفوري بريدال كوتوري)، وتكون مملوكة لها.

إعلان رقم (٢١٠) لسنة ٢٠١٩

بشأن تحويل شركة الشخص الواحد

إلى شركة ذات مسئولية محدودة

يعلن مركز البحرين للمستثمرين بوزارة الصناعة والتجارة والسياحة بأنه تقدم إليه مالك شركة الشخص

الواحد التي تحمل اسم (كاليفورنيا بروبيرتيز ش.ش.و)، المسجلة بموجب القيد رقم ١٢٥٦٤٦، طالباً دمج الشركة في الشركة ذات المسؤولية المحدودة القائمة، المسجلة برقم القيد ٧٩٢٢٨، رأسمالها مبلغ مقداره ٢٥٠,٠٠٠ (مائتان وخمسون ألف) دينار بحريني، المملوكة لكل من: الشيخ عبدالله خالد راشد آل خليفة، الشيخ حمد خالد راشد آل خليفة، الشيخ راشد خالد راشد آل خليفة، الشيخ سلمان خالد راشد آل خليفة، الشيخة مريم سلمان أحمد آل خليفة.

استدراك

نُشر في الجريدة الرسمية العدد (٣٤٠٤) الصادر بتاريخ ٣١ يناير ٢٠١٩، المرسوم رقم (١) لسنة ٢٠١٩ بإعادة تنظيم وزارة المالية والاقتصاد الوطني، وقد جاء في المادة الأولى خامساً البند (٢) منه مسمى (الوكيل المساعد للعلاقات المالية والاستثمار)، والصحيح هو (الوكيل المساعد للعلاقات المالية والتعاون). لذا لزم التنويه.